الممثلية الدائمة لجمهورية العراق لدى مكتب الامم المتحـــدة
PERMANENT MISSION OF THE REPUBLIC OF IRAQ TO THE UNITED NATIONS OFFICE
جنيـــف
GENEVA

Ref/ 295/24
Date: 14/06/2024

(Courtesy Translation)

The Permanent Mission of the Republic of Iraq to the United Nations Office and other International Organizations in Geneva presents its compliments to the Office of the High Commissioner for Human Rights, Special Procedures, and with reference to its letter dated 14 May 2024, has the honour to attach herewith the contribution of the Republic of Iraq regarding the questionnaire of Special Rapporteur on the independence of judges and lawyers on "the undue influence of economic actors on judicial systems".

The Permanent Mission of the Republic of Iraq avails itself of this opportunity to renew to the Office of High Commissioner for Human Rights, Special Procedures, the assurances of its highest consideration.

Geneva, 14 June 2024

Office of the United Nations High Commissioner for Human Rights – Special Procedures- Geneva

8, Impasse Colombelle 1218 Grand Saconnex, Geneva, Switzerland
www.mofa.gov.iq
orgs.genpm@mofa.gov.iq
Tel.: +41 229180980
Fax: +41 227330326

الممثلية الدائمة لجمهورية العراق لدى مكتب الامم المتحدة
PERMANENT MISSION OF THE REPUBLIC OF IRAQ TO THE UNITED NATIONS OFFICE
جنيف
GENEVA

Ref/ 295/24
Date: 14/06/2024

تهدي الممثلية الدائمة لجمهورية العراق لدى مكتب الأمم المتحدة والمنظمات الدولية الأخرى في جنيف اطيب تحياتها إلى مكتب المفوض السامي لحقوق الإنسان، الاجراءات الخاصة، وبالإشارة الى رسالته المؤرخة في 2024/05/14، تتشرف بإرسال مساهمات جمهورية العراق بشأن استبيان المقررة الخاصة المعنية باستقلال القضاة والمحامين حول موضوع "التأثير غير المبرر للجهات الفاعلة الاقتصادية على الانظمة القضائية".

تغتنم الممثلية الدائمة لجمهورية العراق لدى مكتب الأمم المتحدة والمنظمات الدولية الأخرى في جنيف هذه المناسبة لتعرب لمكتب المفوض السامي لحقوق الإنسان/ الاجراءات الخاصة عن فائق التقدير والاحترام.

جنيف: 14 حزيران 2024

مكتب المفوض السامي لحقوق الإنسان- الاجراءات الخاصة - جنيف

8, Impasse Colombelle 1218 Grand Saconnex, Geneva, Switzerland
www.mofa.gov.iq
orgs.genpm@mofa.gov.iq
Tel.: +41 229180980
Fax: +41 227330326

مساهمات جمهورية العراق بشأن استبيان المقررة الخاصة المعنية باستقلال القضاة والمحامين

1- نصت المادة (19/ اولاً) من الدستور العراقي لعام 2005 على (القضاء مستقل ولا سلطان عليه لغير القانون) كما بين الدستور العراقي ان مجلس القضاء الاعلى هو الذي يتكفل بتنظيم وادارة امور القضاء دون ان يكون هناك اي تدخل او تأثير من اي جهة اخرى في الدولة من اجل وجود سلطة قضائية مختصة ومستقلة ومحايدة لحماية حقوق الانسان وتحقيق العدالة والمساواة بما يضمن الالتزام بالدستور وسيادة القانون.

2- ان الثقة في القضاء وسلطته يعد امراً جوهرياً في النظام الديمقراطي، كما ان قانون التنظيم القضائي رقم (160) لسنة 1979 المعدل قد بين آليات عمل القضاة واعضاء الادعاء العام وحدد لهم المسار القضائي والعمل القضائي بصورة تفصيلية وحفاظاً على كرامة واستقلالية القضاء فقدر اصدر مجلس القضاء الأعلى (مدونة السلوك القضائي لعام (2022) وكذلك استرشاداً بما جاءت به مبادئ (بانجلور) للسلوك القضائي وما اوجبته اتفاقية الامم المتحدة لمكافحة الفساد في مادتها (11) من ضرورة دعم الجهاز القضائي ووضع قواعد سلوك لأعضائه فأن نزاهة واستقلال القضاء والعاملين فيه تفرض التقيد بأخلاقيات وسلوكيات يستوجبها هذا الاستقلال وتستلزمها قدسية الوظيفة القضائية.

3- فيما يخص موضوع التأثير غير المبرر للجهات الفاعلة الاقتصادية على الانظمة القضائية في العراق لا يوجد اي تأثير على اخلاقيات القضاء العراقي، وانطلاقاً من مبدأ ضمان حيادية القاضي في اداء عمله وحماية استقلاله والمحافظة على نزاهته وعدالة ما يصدره من احكام وقرارات وعدم انحرافه في سلوكه سواء في محيط عمله او خارجه، حرصت تشريعات حكومة العراق على ان يتمتع القاضي بحقوق وامتيازات تختلف عما تقرره لباقي الموظفين، وان القاضي له مميزات من حيث الراتب والسكن والعيش بكرامة ويعتبر من الصف الأول في هذا الجانب.